

## سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4945 - أخبرنا عبدة بن عبد الله الصفار البصري قال أنا سويد قال ثنا زهير قال ثنا  
عبيد الله بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من أعتق شيئاً من مملوك فعليه عتقه كله  
إن كان له مال يبلغ ثمنه فإن لم يكن له مال عتق منه نصيبه